

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٧٦ لسنة ١٩٩٠

بشأن الموافقة على اتفاقية رفع كفاءة المعمل المركزى المصرى
الدائمكى للأغذية والأعلاف بين حكومتى جمهورية مصر العربية
ومملكة الدانمرك الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/٨/٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية رفع كفاءة المعمل المركزى المصرى الدائمكى للأغذية والأعلاف
بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك الموقعة فى القاهرة بتاريخ
١٩٩٠/٨/٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١١ هـ (٢٣ ديسمبر
سنة ١٩٩٠ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١١ رجب سنة ١٤١١ هـ
الموافق ٢٧ يناير سنة ١٩٩١ م .

اتفاقية

لرفع كفاءة العمل المركزى المصرى الدانماركى

للأغذية والأعلاف

بين

وكالة التنمية الدولية الدانماركية (دانيدا)

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

ويمثلها

مركز البحوث الزراعية

اتفاقية

لرفع كفاءة

المعمل المركزي المصري الدانماركي للأغذية والأعلاف بتاريخ ١٩٩٠

نهيد :

إن جمهورية مصر العربية ويمثلها وزارة الزراعة ومملكة الدانمارك ويمثلها صندوق التصنيع للدول النامية قد سبق أن وقعا ثلاث اتفاقيات للتعاون الأولى بتاريخ ١٨ يناير سنة ١٩٨٠ لإنشاء المعمل التجريبي للبروتين في القاهرة والصادر عنها القرار الجمهوري رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٨٠ ، والاتفاقية الثانية الموقعة بتاريخ ١ أغسطس سنة ١٩٨٢ والتي تمثل المرحلة الأولى من إنشاء المعمل الدائم . أما الاتفاقية الثالثة فتم توقيعها بالقاهرة وصدر عنها القرار الجمهوري رقم ٨٢ لسنة ١٩٨٨ وتمثل المرحلة الثانية من المعمل الدائم المسمى المعمل المركزي المصري الدانماركي للأغذية والأعلاف .

حيث ان :

الحكومة المصرية وتمثلها وزارة الزراعة (مركز البحوث الزراعية) والحكومة الدانماركية وتمثلها وكالة التنمية الدولية الدانماركية (دانيدا) ترغبان في تنفيذ مشروع التوسع في المعمل المركزي للأغذية والأعلاف لذلك فقد اتفقت الأطراف على ما يلي :

(المادة ١)

أهداف المشروع :

أهداف عامة للتنمية تتعلق بالمشروع :

تحسين نوعية المواد الغذائية .

ضمان أعلى إنتاجية وتحسين نوعية الحيوان كغذاء .

أهداف فورية للمشروعات :

تقدير الفيتامينات القابلة للذوبان في الدهون أ، د، هـ وأيضا فيتامين ك والفيتامينات

القابلة للذوبان في الماء .

القدر على دراسة وتقدير التأثير قصير الأجل وطويل الأجل للسموم على الفئران .
القدرة على تحليل بقايا المبيدات في المواد الغذائية .

(المادة ٢)

رجات المشروع :

لتحقيق الأهداف الفورية سالفة الذكر فإن المشروع يستهدف تحقيق مايلي :

٦٠ تحليل في الشهر لكل من فيتامين أ، د، هـ، حتى نهاية عام ١٩٩٠ م .

دراسة التأثير قصير الأجل وطويل الأجل للسموم على الفئران .

(المادة ٣)

ة التشغيل :

يتم تنفيذ المشروع وفقا لخطة التشغيل التي تضمنها التقرير الذي أعده خبيرا هيئة
نيذا اللذان زارا جمهورية مصر العربية في أبريل ١٩٨٩ م .

(المادة ٤)

يتولى توفيرة العمل المركزي للأغذية والأعلاف :

تتيح حكومة جمهورية مصر العربية في نطاق هذا الاتفاق :

(أ) المباني المناسبة والمجهزة بكافة التركيبات الخاصة بالإمداد بالمياه والكهرباء
وتكييف الهواء والتهوية أو أية تركيبات أخرى قد يتطلبها المشروع .

(ب) كافة نفقات التشغيل متضمنة أجور العاملين المصريين .

(ج) اعتماد لسداد كافة النفقات الأخرى المطلوبة لإنشاء وتشغيل المشروع مما لم يرد
ذكرة كبنود تقوم بتوفيرها حكومة الدانمارك .

(المادة ٥)

د تمويلها حكومة الدانمارك :

يهدف تحقيق التنفيذ الفعال للمشروع تقدم الحكومة الدانماركية مايلي :

مليون كرون دانماركي

٢ - تدريب ومساعدة فنية	٥٠-
٣ - احتياطى لمواجهة ارتفاع الاسعار	٢٦-
الإجمالى	٢٣٠

يخضع أى اقتراح بمكونات إضافية أو لإعادة تخصيص بين هذه المكونات لموافقة الطرفين وتتولى هيئة دائمة عملية شراء المعدات بصفة مباشرة كما تتولى إبرام عقود خاصة بالتدريب والمساعدة الفنية .

(المادة ٦)

الشحن :

يتم شحن السلع الرأسمالية الممولة فى نطاق هذا الاتفاق طبقا لمبدء حرية الملاحة فى التجارة الدولية فى نطاق المنافسة الحرة والعدالة .

(المادة ٧)

الاستيراد والجمارك على الواردات وائى مصروفات عامة اخرى :

تضمن حكومة جمهورية مصر العربية استيراد البضائع الممولة فى نطاق هذا الاتفاق والإفراج الجمركى عنها .

لا يجوز استخدام المنحة الدانماركية فى سداد أى رسوم على الواردات أو ضرائب أو اى اعباء عامة أخرى كالرسوم الإضافية على الواردات ومصاريف التأمينات الاجتماعية ومقابل رسوم الإنتاج المحلى ومصروفات أو ودائع تتعلق بسداد التأمين أو تراخيص الاستيراد الخاصة بالمعدات والمواد وقطع الغيار التى تتيحها الدانمارك للأشطة المتفق عليها سواء كانت مستوردة أو مشتراة من جمهورية مصر العربية .

(المادة ٨)

تنظيم المشروع وتنسيقه :

يتولى المعمل المركزى للأغذية والأعلاف تنفيذ المشروع .

(المادة ٩)**وضع التقارير ومراجعة المشروع :**

تم المراجعة المشتركة للمشروع وبرنامج تشغيله كلما كان ذلك ضروريا كما تم مراجعة برنامج التشغيل المقرر طبقا للاحتياجات المتفق عليها .

(المادة ١٠)**مدة المشروع :**

تبلغ مدة المشروع سنتين ويقدر له أن يبدأ في أغسطس ١٩٩٠

(المادة ١١)**التزامات :**

على حكومة جمهورية مصر العربية تأكيد توفير مبنى مناسب للمشروع وقيام المساعدة الدائمية له طالما نالت الطلبات المسبقة موافقة دانيدا .

(المادة ١٢)**دخول الاتفاقية حيز النفاذ :**

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الإخطار بتمام الإجراءات القانونية في كلا البلدين .

(المادة ١٣)**سريان وانهاء الاتفاق :**

يسري هذا الاتفاق لمدة ثلاث سنوات ويجوز لأي من الطرفين إنهاء المشروع من خلال إخطارات متبادلة أو من طرف واحد بأن يخطر أحد الأطراف الآخر بإنهاء الاتفاق . ويكون حق الإخطار نافذا بعد ستة شهور من استلام الطرف الآخر له .
عن وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي عن وكالة التنمية الدولية الدائمية

(دانيدا)

السيد / يورجن بوجير

سفير المملكة الدائمية

دكتور / يوسف والي

نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة

واستصلاح الأراضي

وزارة الخارجية

قرار رقم ٤٤ لسنة ١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٧٦ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٢٣ بالموافقة على اتفاقية رفع كفاءة المعمل المركزى المصرى الدائمكى للأغذية والأعلاف بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمارك الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/٨/٤ .

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩١/١/٢٧ ؛

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩١/١/٣٠ ؛

قرار :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية رفع كفاءة المعمل المركزى المصرى الدائمكى للأغذية والأعلاف بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمارك الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/٨/٤ .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩١/٢/٢١ م

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد